

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
اللجنة الأولى
البند ٧٠ من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل

إكادور، وإندونيسيا، وأنغولا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)،
وبابوا غينيا الجديدة، وباكستان، وبنغلاديش، وتايلاند، والجزائر،
وجزر مارشال، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية كوريا الشعبية
الديمقراطية، وزمبابوي، وساموا، وسريلانكا، والسودان، والعراق،
وغانا، والتلبيين، وفيجي، وفييت نام، وكمبوديا، وكوبا، وكولومبيا،
وكينيا، وماليزيا، ومصر، والمكسيك، ومنغوليا، وميانمار،
ونيجيريا، والهند: مشروع قرار منقح

نزع السلاح النووي

إن الجمعية العامة

إذ تؤكد من جديد التزام المجتمع الدولي بهدف إزالة الأسلحة النووية إزالة تامة وإنشاء عالم خال
من الأسلحة النووية.

وقد عقدت العزم على تحقيق الهدف المتمثل في حظر استحداث الأسلحة النووية وإنتاجها
وتخزينها واستعمالها، ودمير هذه الأسلحة، وعلى إبرام معاهدة أو معاهدات دولية من هذا القبيل في وقت
مبكر،

وإذ تضع في اعتبارها الفقرة ٥٠ من الوثيقة الختامية الصادرة عن الدورة الاستثنائية العاشرة
للجمعية العامة^(١)، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح، وهي تدعو إلى التفاوض على وجه
السرعة بشأن اتفاقيات من أجل وقف التحسين النوعي لمنظومات الأسلحة النووية ووقف استحداثها، وإلى
وضع برنامج شامل مقسم إلى مراحل، ومرتبط بأطر زمنية متفق عليها، حيثما كان ذلك عمليا، للقيام بشكل
تدريجي ومتوازن بتخفيف الأسلحة النووية ووسائل إيصالها، مما يفضي إلى إزالتها تماما في النهاية في
أقرب وقت ممكن.

(١) القرار د إ/١٤٠.

وإذ تسلم بأن إعداد معايدة حظر شامل للتجارب النووية، والمعاهدة المقترحة بشأن إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو غيرها من الأجهزة المتفجرة النووية، وإعداد اتفاقية تحظر استعمال الأسلحة النووية، تشكل في مجموعها خطوات هامة نحو إزالة الخطر النووي، وستسهم في تحقيق هدف نزع السلاح النووي ضمن إطار زمني محدد،

وإذ تسلم أيضاً بأن نهاية الحرب الباردة قد أسفرت عن ظروف مواتية لإقامة عالم خال من الأسلحة النووية،

وإذ ترحب ببدء نفاذ معايدة تحفيض الأسلحة الجمومية الاستراتيجية والحد منها (المعاهدة الأولى)، التي يشكل الاتحاد الروسي وأوكرانيا وبيلاروس وكازاخستان والولايات المتحدة الأمريكية دولـاً أطرافـاً فيها، وإذ ترحب كذلك بإبرام الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية للمعاهدة الثانية، وإذا تتعلق إلى تنفيذ هاتين المعاهدتـين تنفيذاً تاماً وإلى اتخاذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية خطوات ملموسة أخرى لتحقيق نزع السلاح النووي،

وإذ تلاحظ مع التقدير ما اتخذته الدول الحائزة للأسلحة النووية من تدابير إنفرادية للحد من الأسلحة النووية،

وإذ تسلم بالتكامل بين المفاوضات الثنائية والمتعلقة بالأطراف المتعلقة بنزع السلاح النووي، وأن المفاوضات الثنائية لا يمكن أن تحل أبداً محل المفاوضات المتعددة الأطراف في هذا الصدد،

وإذ تسلم أيضاً بأن إبرام معايدة حظر شامل للتجارب النووية، والمعاهدة المقترحة بشأن إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو غيرها من الأجهزة المتفجرة لا بد وأن يشكلـا تدابيرـين من تدابير نزع السلاح، لا مجرد تدابيرـين من تدابيرـ عدم الانتـشار، وأـنه لا بدـ لهـماـ أنـ يكونـاـ خطـوتـين هـامـتـينـ، تفضـيـانـ إـلـىـ إـزـالـةـ الأـسـلـاحـ النـوـويـةـ إـزـالـةـ تـامـةـ ضـمـنـ إـطـارـ زـمـنـيـ مـحـدـدـ،

وإذ تحيط علـماـ بـالـتأـيـيدـ المـعـربـ عـنـهـ، فـيـ مؤـتمرـ نـزعـ السـلاحـ وـفـيـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ، لإـعـادـ اـتـفـاقـيـةـ دـولـيـةـ لـتـزوـيدـ الدـولـ غـيرـ الـحـائـزـةـ لـأـسـلـاحـ النـوـويـةـ بـضـمـانـاتـ ضدـ استـعمـالـ أـسـلـاحـ النـوـويـةـ أوـ التـهـديـدـ باـسـتـعـمالـهـاـ، وـبـالـجهـودـ المـتـعـدـدـةـ الـأـطـرافـ الـمـبـذـولـةـ فـيـ مؤـتمرـ نـزعـ السـلاحـ لـلتـوـصـلـ إـلـىـ اـتـفـاقـ بـشـأنـ مـثـلـ هـذـهـ الـاتـفـاقـيـةـ الـدـولـيـةـ فـيـ موـعـدـ مـبـكـرـ،

وإذ تشير إلى قرارـهاـ ٧٥/٤٩ـ هـاءـ المؤـرـخـ ١٥ـ كانـونـ الأوـلـ/ديـسمـبرـ ١٩٩٤ـ، المـتـعلـقـ بـالـتـحـفيـضـ التـدرـيجـيـ لـلـخـطـرـ النـوـويـ،

وإذ تحيط علما بالفقرة ٨٤ وغيرها من التوصيات ذات الصلة الواردة في الوثيقة الختامية الصادرة عن المؤتمر الحادي عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في كارتاخينا دي إندیاس في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، التي تدعو مؤتمر نزع السلاح إلى القيام، على سبيل الأولوية، بإنشاء لجنة مخصصة لاستهلاك مفاوضات في مطلع عام ١٩٩٦ بشأن برنامج مرحلتي لنزع السلاح النووي وإزالة الأسلحة النووية في نهاية الأمر ضمن إطار زمني محدد،

١ - تسلم بأن الوقت قد حان، نظرا إلى انتهاء الحرب الباردة وإلى التطورات السياسية القرصنة العهد، لكي تتخذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية تدابير فعالة لنزع السلاح النووي بهدف إزالة هذه الأسلحة إزالة تامة ضمن إطار زمني محدد؛

٢ - تسلم أيضا بوجود حاجة حقيقة إلى التقليل من شأن الدور الذي تؤديه الأسلحة النووية، وإلى استعراض المذاهب النووية وتنقيحها تبعا لذلك؛

٣ - تحث الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن توافق فورا التحسين النوعي للرؤوس الحربية النووية ومنظومات إيصالها، وأن توافق بالمثل استحداثها، وتخزينها، وإنتاجها؛

٤ - تطلب إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تضطلع بخفض الخطر النووي خفضا تدريجيا وبتنفيذ برنامج مرحلتي لتخفيض الأسلحة النووية تخفيضا تدريجيا متوازنا بالغا، وإلى تنفيذ تدابير فعالة لنزع الأسلحة النووية بهدف إزالة هذه الأسلحة إزالة تامة ضمن إطار زمني محدد؛

٥ - تطلب أيضا إلى مؤتمر نزع السلاح أن ينشئ، على سبيل الأولوية، لجنة مخصصة لنزع السلاح النووي تستهل المفاوضات في مطلع عام ١٩٩٦ بشأن برنامج مرحلتي لنزع السلاح النووي وإزالة الأسلحة النووية في نهاية المطاف ضمن إطار زمني محدد؛

٦ - تعرب عن تأييدها لجهود الدول أعضاء مؤتمر نزع السلاح الرامية إلى تحقيق هذه الغاية؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين بندًا بعنوان "نزع السلاح النووي".

— — — — —